

١٢٣٧٤

٢٠٢٠/٥/٢٠

**الى/مجلس الدولة /مكتب رئيس المجلس
م/الرأى فى شأن استحقاق موظفى الملحقيات الثقافية لمخصصات اللقب العلمى
تهديكم هذه الوزارة اطيب تحياتها..**

كتابكم ذى العدد ٧٨٠ فى ٢٠٢٠/٣/٩
طالبنا ان البند (سادساً) من المادة (١١) من قانون الخدمة الجامعية رقم (٢٣) لسنة
٢٠٠٨ المعدل (وليس البند خامساً من المادة المذكورة وفق ما جاء بكتاب وزارة التعليم
العالى والبحث العلمى المرقم ق/ش/٦٣١ فى ٢٠٢٠/٢/٢٤ مرفق كتابكم آنفاً) قد
اشترط لمنح موظفى الخدمة الجامعية مخصصات اللقب العلمى استمرارهم فى البحث
العلمى وفق ضوابط تضعها الوزارة المذكورة ولكون ان موظفى الملحقيات الثقافية
لاينطبق عليهم الشرط آنفاً بل يؤدون المهام والواجبات المناطة بهم فى تلك الملحقيات
عليه فلايستحقون مخصصات اللقب العلمى باعتبارها من المخصصات غير الثابتة
المرتبطة بأداء الموظف للبحث العلمى وفقاً للنص القانونى آنف الذكر .
للتفضل بالاطلاع ..مع التقدير

علي عبد الامير علاوي
وزير المالية
٢٠٢٠/٥/

طيف سامي محمد
٢٠٢٠/٥/